

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في ١٧ صفر سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (٢٢ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م)	العدد ٣٤ (تابع)
--------------------------	---	----------------------

محتويات العدد

قرارا رئيس مجلس الوزراء

رقم الصفحة

٣ قرار رقم ٢٦٨٥ لسنة ٢٠٢٤

٤ قرار رقم ٢٦٨٦ لسنة ٢٠٢٤



المطابع الأميرية
طوره الكرونية لا يطبع عند الطاول

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٨٥ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٠٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إطلاق
مدد الإعارات والإجازات الخاصة بدون أجر للعمل بالخارج ؛
وعلى ما عرضه وزير الموارد المائية والري ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستثنى مهندسو وزارة الموارد المائية والري من تطبيق أحكام قرار رئيس
مجلس الوزراء رقم ١٨٠٤ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ صفر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٢ أغسطس سنة ٢٠٢٤م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٨٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون إنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة الصادر بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٢٧ لسنة ٢٠١٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة في مباشرة اختصاصات الوزير المعني بالخدمة المدنية أينما وردت في قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية عدا الاختصاصات الواردة في المواد (٤١ ، ٧٣ ، ٧٥) من القانون المذكور والمواد المتعلقة بها في لائحته التنفيذية .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٢٧ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ صفر سنة ١٤٤٦ هـ
(الموافق ٢٢ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٨/٢٦ - ٢٠٢٤/٢٥١٦٨